عقد ايجار سطح لوضع اعلان

أنه في يوم الموافق / /
تم تحرير هذا العقد بين كل من :
1- السيد/ مصري الجنسية مقيم برقم
قسم محافظة
يحمل بطاقة عائلية رقم
سجل مدني
(طرف أول)
2- السيد/ مصري الجنسية مقيم برقم
قسم محافظة
يحمل بطاقة عائلية رقم
سجل مدنى
(طرف ثان)

يقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد واتفاقهما على ما يلي :
(البند الاول) أجر الطرف الاول للطرف الثانى بموجب هذا العقد واجهة سطح عقاره رقم الكائن بشارع قسم محافظة بغرض استعماله فى اقامة لافتة مضيئة بارتفاع مترا وبعرض مترا .
(البند الثانى) ليس للطرف الاول استغلال السطح الا بالمساحة اللازمة لاقامة اللافتة فقط ، ولا يجوز له استغلاله فيما يجاوز ذلك .
(البند الثالث) تكون اللافتة والاعمدة وكافة الانشاءات المتعلقة بها ملكا للطرف الثانى وتبقى فى حراسته وحدة طول مدة الايجار ويكون مسئولا عن كل ترتبه من اضرار سواء بالطرف الاول أو بالغير وذلك وفقا للاحكام المقررة فى المسئولية عن الاشياء .
(البند الرابع) يلتزم الطرف الثانى بتعهد اللافتة وما يتعلق بها من انشاءات بالصيانة المستمرة تفاديا لما قد يحدثه انهيارها من أضرار .
(البند الخامس) يجب أن تكون اللافتة والانشاءات المتعلقة بها وفقا للنموذج المقدم صورته للطرف الاول والمرفقة بالعقد والا يتجاوز نقل هذه الاشياء عن كج وهو القدر الذى يتحمله العقار ، والا يعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة الى تنبيه او انذار أو أى اجراء آخر فضلا عن التعويض الجابر لكل ضرر .

(البند السادس) يلتزم الطرف الثانى باتخاذ كافة الاجراءات مع الجهات الادارية المختصة لما تتطلبه اللافتة من تراخيص أو اضاءة كما يتحمل كافة التكاليف والرسوم المترتبة على وضعها بعقار الطرف الاول .
(البند السابع) تم هذا الايجار مقابل أجرة قدرها فقط جنيها فى الشهر تدفع مقدما بموطن الطرف الاول حتى اليوم الثالث من كل شهر ، وفى حالة الاخلال بذلك يعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة الى تنبيه او انذار أو أى اجراء آخر .
(البند الثامن) تستحق الاجرة المنوه عنها بالبند السابق كما يلتزم الطرف بالتسليم فور التوقيع على هذا العقد ، ولا يجوز للطرف الثانى حبسها لاى سبب من الاسباب ولو استحال الانتفاع بسبب لا يرجع الى الطرف الاول ، وفى هذه الحالة يستحق الاخير الاجرة عن كامل مدة العقد .
(البند التاسع) دفع الطرف الثانى للطرف الاول بمجلس هذا العقد مبلغ فقط جنيها كتأمين يرد فى نهاية الايجار ما لم يكن هناك مبرر لحبسه
(البند العاشر) مدة الايجار تبدأ من وتنتهى فى قابلة للتجديد للمدد أخرى ما لم يخطر أحد الاطراف الطرف الاخر بعدم رغبته فى التجديد قبل انتهاء المدة الاخيرة بـ يوما .
(البند الحادى عشر) إذا تم الاخطار على النحو المتقدم ، يلتزم الطرف الثانى برفع اللافتة والانشاءات المتعلقة بها وتسليم السطح خال منها تماما للطرف الاول خلال عشرة ايام من انتهاء العقد والا كان مسئولا بدفع مبلغ فقط جنيها عن كل يوم تأخير .
(البند الثانى عشر) يلتزم الطرف الثانى عند انتهاء الايجار تسليم السطح فى الموعد سالف البيان بالحالة التى كان عليها قبل وضع وتثبيت انشاءات اللافتة وعليه اجراء كافة الترميمات اللازمة لذلك وفقا للاصول الفنية والا كان للطرف الاول القيام بها على نفقته خصما من التأمين .
(البند الثالث عشر) لا يجوز للطرف الثانى التنازل عن الايجار أو الايجار من الباطن والا اعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة الى تنبيه او انذار أو أى اجراء آخر .

(البند الرابع عشر) تختص محاكم بنظر ما قد ينشب من منازعات تتعلق بهذا العقد ، ويعتبر عنوان كل من اطرافه المبينة به موطنا مختارا فى هذا الصدد ما لم يتم الاخطار كتابة بتغييره .

(البند الخامس عشر) حرر هذا العقد من نسختين ، لكل طرف نسخة .

(الطرف الاول) (الطرف الثانى)